المراد المعصية ولو صغيرة او المراد بقوله التي كنتم عليها المعاصي التي حصلت قبل التوبة اه والمجوس
فقد كانوا ينكحون الاخوات من الاب وبنت الاخ فلما حرمهن الله قالوا للمؤمنين انكم تحلون بنت
الخالة وبنت العمة مع ان الخالة والعمة عليكم حرام فانكحوا بنت الاخ وبنت الاخت اه ابو
السعود فتكونوا مثلهم اما في اليهود والنصارى والمجوس فظاهر لاعتقادهم
انهم على الحق واما في الزناة فلان من ابتلي بمحنة يحب ان يشركه فيها غيره ليتفرق
اللوم عليه وعلى غيره نظير قول الخنساء ولولا كثرة الباكين حولي على اخوانهم لقتلت
نفسي اه شيخنا احكام الشرع اي كلها فلم يثقل علينا التكاليف كما ثقل على بني اسرائيل
فهذا على حد قوله يريد الله بكم اليسر اه خازن وخلق الانسان بمنزلة التعليل
لقوله يريد الله ان يخفف عنكم وقوله ضعيفا حال من الانسان وهو حال
مؤكدة اه سمين لا يصبر عن النساء وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا خير في النساء ولا صبر عنهن يغلبن كريما ويغلبهن لئيم فاحب ان اكون كريما
مغلوبا ولا احب ان اكون لئيما غالبا اه يا ايها الذين امنوا الخ شروع في بيان بعض الحرمات
المتعلقة بالاموال والانفس اثر بيان الحرمات المتعلقة بالابضاع اه ابو السعود لا تاكلوا
اموالكم الخ انما خص الاكل بالذكر لانه معظم المقصود من الاموال الاكل فالمراد النهي عن مطلق
الاخذ وقيل يدخل فيه اكل مال نفسه واكل مال غيره فاكل مال نفسه بالباطل انفاقه في المعاصي اه
خازن بينكم نصب على الظرفية او الحالية من اموالكم اه ابو السعود من سورة البقرة
بالحرام اي بالطريق الحرام الا ان تكون الخ اشار به الى ان الاستثناء منقطع لان التجارة ليست من جنس
الاموال الماكولة بالباطل ولان الاستثناء وقع على الكون والكون معنى من المعاني ليس مالا من
الاموال وخص التجارة بالذكر دون غيرها كالهبة والصدقة والوصية لان غالب التصرف
في الاموال بها ولان اسباب الرزق متعلقة بها غالبا ولانها ارفق بذوي المروات بخلاف
الاتهاب وطلب الصدقات اه كرخي ولا تقتلوا انفسكم في الخازن روى عن ابو هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها
خالدا مخلدا فيها ابدا ومن تحسى سما فقتل نفسه بحديدة فهو يتوجا بها في بطنه
في نار جهنم خالدا فيها ابدا اه وقوله يتردى اي الوقوع من علو الى سفل وقوله يتوجا
بها اي يضرب بها نفسه اه الا ما كان تعميم في الاكل وقوله بقرينة الخ استدلال على
التعميم وليتامل وجه الدلالة مما ذكر ويمكن ان يقال هو عموم الرحمة في الدارين اه
ومن يفعل ذلك من شرطية مبتدا والخبر فسوف والفاء هنا واجبة لعدم صلاحية
الجواب

الجواب للشرط اه سمين اي ما نهي عنه قبل من قتل النفس واكل المال بالباطل لانهما مذكوران في اية
واحدة وقيل من قتل النفس واكل المال بالباطل لانهما مذكوران في اية واحدة وقيل من كل ما نهي
عنه من اول السورة الى هنا اه خازن عدوانا على الغير وظلما اي على النفس بتعريضها
ونسيانا دوسبه وعلى هذا المراد انه كيف قدم الاخص على الاعم اذ الظلم ازعاج العدل جور ثم طغيان
ثم تعدو الكل ظلم ومن ثم قال تاكيد اي للاول الان يقال ان العطف باعتبار التغاير في المفهوم
كما تقدم اه كرخي نحرقه الخ اي في نسخة نحرقه وفي نسخة نحد وكان ذلك
اي الاصلاء ان تجتنبوا الخ في الكلام حذف اي وتفعلوا الطاعات كما اشار له
الش بقوله بالطاعات فالتكفير ليس مرتبا على الاجتناب وحده وكذا يقال في قوله
المتقدم واجتناب للكبائر تفصولاه شيخنا وبين ما ورد عليها الخ فيها وفي الحل
اوان على صلاة وعيد اقرب اي منها اه سمين نكفر عنكم سيئاتكم اي نسترها
عليكم حتى تصير بمنزلة ما لم يعمل لان اصل التكفير الستر والتغطية اه خازن
ومتى اطلقت السيئات انصرفت للصغائر ولذلك فسرها الش بها وقوله بالطاعات
اي بسببها زيادة على الاجتناب او الراجح هو حال كونهم الاجتناب مقرونا بفعل
الطاعات اه شيخنا وحينئذ هو مصدر على صورة اسم المفعول وكثيرا ما يرد
المصدر كذلك نحو بسم الله مجريها ومرساها ويحتمل والحالة هذه انه مصدر
فقوله اي ادخالا الخ ماله ونشرها مرتبا كما هو الظاهر ويحتمل ان يكون مرجع
لكل هذا ومتى حمل على اسم المكان لم يكن حذف اه شيخنا وفي السمين قرا نافع وحده
هنا وفي الحج مدخلا بفتح الميم والباقون بضمها ولم يختلفوا في ضم الاولى في الاسرا
فاما المضموم الميم فانه يحتمل وجهين احدهما انه مصدر وقد تقدم ان اسم المصدر
من الرباعي فما فوقه كاسم المفعول والمدخول فيه على هذا محذوف اي وندخلكم
الجنة ادخالا والثاني انه اسم مكان الدخول وفي نصبه حينئذ احتمالان احدهما
انه منصوب على الظرف وهو مذهب سيبويه والثاني انه مفعول به وهو مذهب
الاخفش وهكذا كل مكان مختص بعد دخل فان فيه هذين المذهبين وهذه
القراءة واضحة لان اسم المصدر والمكان جاريان على فعلهما واما قراءة نافع
فتحتاج الى تاويل وذلك لان المفتوح الميم انما هو من الثلاثي والفعل السابق
لها كما رايت رباعي فقيل انه منصوب بفعل مقدر مطاوع لهذا الفعل والتقدير

[illegible]

Copyright © King Saud University